

# قرارات

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٢٢٠ لسنة ٢٠٠٧

بتأجير الأرض المقام عليها مركز الإرسال التليفزيوني ببور سعيد  
بإيجار اسمي لاتحاد الإذاعة والتلفزيون

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ بشأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات  
المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقوله :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة  
ملكية خاصة والتصرف فيها :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
والقوانين المعدلة له :

وعلى موافقة مجلس الوزراء، بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٧ :

وبناءً على ما عرضه وزير الإعلام :

**قرار:**

(المادة الأولى)

ووفقاً على تأجير الأرض المقام عليها مركز الإرسال التليفزيوني ببور سعيد  
والبالغ مساحتها ٢ فدان و٧ قارات (فدانان وسبعة قارات) الموضحة الحدود والمعالم بالرسم  
وكشف التحديد المرفقان والكائنة بمدينة بور سعيد بإيجار اسمي مقداره جنيه واحد في السنة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ جمادى الأولى سنة ١٤٢٨ هـ


(الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠٠٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف


691  
1382

# CANAL DE SUEZ G-5



RÉPUBLIQUE ARABE D'EGYPTE  
Ministère de l'Habitat et de la Reconstruction

BLOC U.T.M. : 36-61.  
COUPURE 36-5 - 123.



مديرية المساحة بالإسماعيلية  
مكتب المشروعات

**كشف تحديد موقع محطة تقوية الإرسال التليفزيوني بناحية بور سعيد**

الحدود والأبعاد	المساحة			رقم القطعة	اسم المحوض ورقمه	الناحية
	مس	ط	ف			
الحد البحري : باقى القطعة أملأك أميرية بطول ١١٥ متراً .	٢	٧	-	١	سد	بور سعيد
الحد الشرقي : باقى القطعة أملأك أميرية بطول ٧٠ متراً ثم يتبعها بليل غرباً بطول ٢١ متراً .					نهر	بور سعيد
الحد القبلي : باقى القطعة بطول ١٠٠ متر .						
الحد الغربي : باقى القطعة بطول ٨٤ متراً .						

يعتمد

مدير مديرية المساحة بالإسماعيلية

(إمضاء)